COPYRIGHT

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom

الحقوق محفوظة

تقدم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيش من أجل افادة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطيا .

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 9072

TITLE: AL-KASHF AL-RĀ'ID SHARH TUHFAT AL-WASĀYĀ AL-FARĀ'ID

AUTHOR: AL-FARADĪ, YAḤYĀ' IBN TĀQĪ AL-DĪN

DATE: AH 1034/1623 AD

SPECIFICATIONS: 144 FOLIOS

SIZE:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCCC.

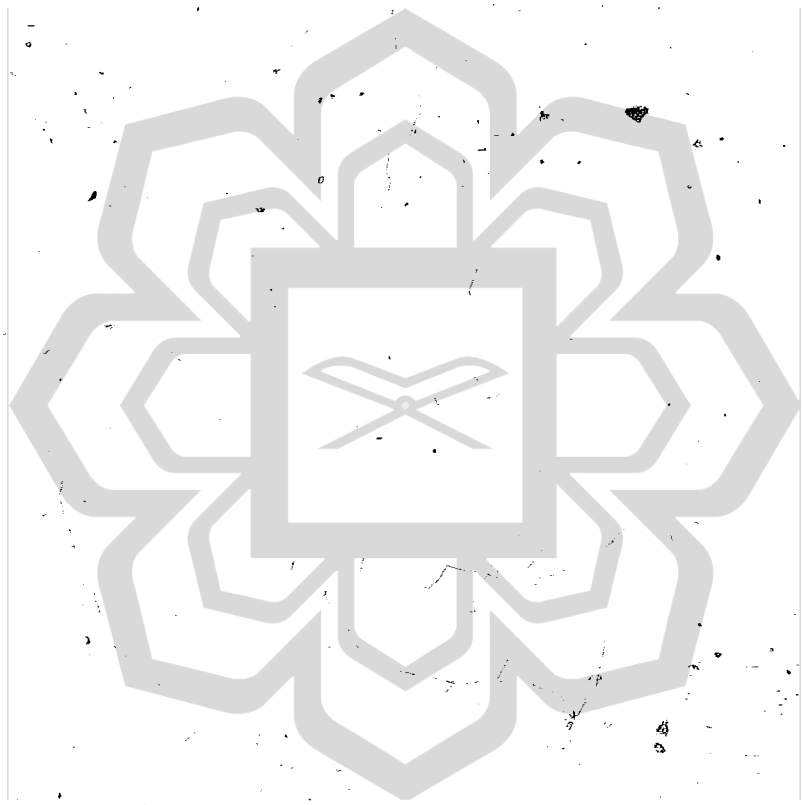

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وصلى الله على سيدنا

الحمد لله الذي [illegible] وأحيى الأرض بعد [illegible]
في خلقه وخصهم بعلم [illegible] الحيوانات [illegible]
بالربعة والكرابات :: وأنزل القرآن العظيم [illegible]
عليه مبارك وتفاسير النبي ن :: ليعلم بذلك [illegible]
من أفضل فروض [illegible] :: وبكثيه صلى الله عليه وسلم
الأحاديث [illegible] أشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له شهادة [illegible] بها ما مضى والستر فيما هو
وأشهد أن [illegible] عبده ورسوله سيد أهل الأرض
صلى الله عليه [illegible] وذريته أهل المكرمات النبيات ::
وبعد فقد [illegible] الى مولاه الغني الامين يحيى بن تقي الدين
[illegible] شافعي المذهب الفرضي الاشتهار والحمد
[illegible] له ولوالديه :: ولطف به وتعطف عليه :: ولما
[illegible] أفراته للطلبة مرارا :: وأظهرت لهم منه نكت
[illegible] كتاب تحفة الرايض على الايضاح والفرايض للشيخ
[illegible] العلامة :: والبحر الزاخر الفهامة :: الشيخ محمد بن محمد بن عبد
[illegible] التونسي المصري منشأ التونسي بلدا فرايته كتابا
[illegible] مشتملا على الاصول والقواعد :: خلوا من
[illegible] الاصطلاح

الله محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه وارضاه ورغبة ان اوضع
عليه تعليقا مع زيادات يحتاج اليها الطالب المبتدئ ويرغب فيها
المنتهي فاجبت الى ذلك مع ما يمنعني مخالفته وتبعه
في ذلك جماعة ممن يشتغلون علي في هذا الفن وانا استوفي مرارا
واماطل لعلمي بما انا فيه من العجز وكثرة الشواغل وانني لست
اهلا لذلك لصعوبة الخوض في التاليف والمسالك فلما يحرم الله
منهم الطلب ويتوالى مني الاعتذار والهرب الا الوفاء الى ما طلبوا
الى ما طلبوا وساعفني على ما اردت فيه رجوت الى ما طلبوا
مني راجيا من الله ان يخفف ظني ويقلل اثامه واثق بحسن
في زمرة النبي خير انامه وانما كتبته على التعليق لعلمي
ان ليس له شرح يحاله بليق بل تلقيته من افواه شيوخه الموثوق
وسميته الكشف الرايض شرح تحفة الوصايا والفرايض واتا اسئل
الله العون على الاكمال والصيانة عن الخطل والخلل واجعله خالصا
لوجهه الكريم وان يعصمني وقارئه من الشيطان الرجيم انه خير
وبه مرجوتي واخيرا قال المولف رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم اية
ابتداء بي واولى منه اولب ليكون خاصا بالفم والاسم من السمو وهو
العلو وقيل من الوسم وهو العلامة وحذفت الفه لكثرة الاستعمال
وطولت الباء لتدل على الالف المحذوفة والله تعالى علم على الذات
الوجود المستحق لجميع المحامد والرحمن والرحيم صفتان مشتقتان
من الرحمة وهو وان كان متعديا جعل لازما وجعل الفعل
الفاعل وان كانت مستحيلة في حقه تعالى على غاية

BRITISH MUSEUM

قوله وبه نوفيق التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد وقوله الحمد لله
الحمد لغة الثناء على الانسان بما هو فيه والشكر الثناء عليه بما هو
منه وفي الاصطلاح فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب انعامه
على الحامد او غيره قوله الذي اوجد بعد العدم اي ابرزنا
من العدم الى الوجود قوله واسبغ علينا طرائف نعمه اي عمنا بانواع
نعمه قوله واوضح ايدينا صدورنا الطيبة الحسنة تفضلا منه على
من خصه بفضله وعلينا ما لم نكن نعلم اي بعد ان لم نكن نعلم
واخرجنا الى نور العلم اي العمل المعرفة الاحكام الشرعية
او من ظلمة الجهل بنور الدين وجعلنا من خير الامم وهي امة
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وهدانا بسيد سيد العرب والعجم صلى
الله عليه وعلى اخيه موسى واخيه هارون وبنو هاشم وبنو المطلب وبني عبد مناف
واصحابه هم الذين اجتمع بالمصطفى وكان مسلما ومات مسلما
اهل الوفاء والجود والنعم اما بعد اما احرف فيه معنى
الشرط وقول الفاء في جوابها ويقدر بالبناء على الضم لقطعها
عن الاضافة لفظا لا معنى واختلف في العامل فيها فقيل اما لنيابتها عن
الفعل المحذوف والتقدير مهما يكن من شيء بعد البسملة والحمدلة
فقد سألني بعض الاخوان الفاء في جواب اما الى آخره اسئل
الله تعالى التوفيق وله ج القول والعمل القول باللسان والعمل
بالاعضاء والاعانة اي الاستعانة من اخطاء الفهم والزلل
والشروع له كتابا مختصرا المختصر هو ما قل لفظه وكثر
البرايض جمع بريضة وهي لغة الخز والتقدير

واصطلاحا

واصطلاحا مسائل فسمية الهوارث [illegible] من غير
مايرفعه وخالبا عن لاختصا[illegible] هو الذي لايفهم منه المعنى المراد
با[illegible]ته اي السائل [illegible] اي الى ما اراد بالسئل الله تعالى ان
و[illegible] عليها بعضها من الزلل ثم انه طلب من الله تعالى الصحة
من الوقوع في الزلل هذا ابا عروهذا واعلم هذا وان الفرايض
من اشرف العلوم الجليلة حالية لان شرف كل علم بحسب الحاجة
اليه ومن المعلوم ان الحاجة الى الفرايض ماظهر [illegible] عنى العالم
عنها نبي صاحب المشر محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] اي على
تعليمها وحث صلى الله عليه وسلم ان تعلموها واعلموها لطالبيها
[illegible] صلى الله عليه و[illegible] تعلموا الفرايض وعلموها اي الفرايض
ايضا الماسر بانها نصف العلم قيل لان الاحكام الشرعية ان يتعلق بالحياة
وما يتعلق بالموت وقيل لان المال فسمان اختياري بالشراء وقهري
كالارث فيكون معناه القسيم او الصنف واي [illegible] منبوض وان العلم
سينبض وتحصل بموت العلماء او بترك الاشتغال بالعلم وانها اي الفرايض
اول علم ينزع من امتي حتى تختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من
يفصل بينهما وذلك من اعظم علامات الساعة [illegible] اشير بها
ابن عبد الملك [illegible] التصحيح في [illegible] لتلخيص الفرايض
[illegible] عن شيخه [illegible] الى بيان الفرض مرفوعا
وهو ما ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم نصا او حكما من
قوله او فعله او تقريره الى [illegible] صلى الله عليه وسلم
قال العلوم كلها عشرة اجزاء تسعة اجزاء منها في الفرايض

وجزء واحد [illegible] اجاب المؤلف رحمه الله عن الحديث بقوله
فنقول [illegible] هو باب الفرايض
وغيرها باب الفرايض من العلوم [illegible]
تسميتها بهذا العلم بهذا الاعتبار فان اعتبرنا ان موضوعه كل
مسئلة تقع منه [illegible] ان يكون اكثر من النصيب والكثرة
صادقة بالواحد والنصف فهذا الدليل الاعم لها اي الفرايض من
على غيرها من العلوم [illegible] وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله
لم يكل قسمة مواريثكم الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل بل تولى قسمتها
بنفسه اي [illegible] تقدس وقسمها اين قسمها واعطى كل وارث
حقه اي ما يستحقه [illegible] من غير زيادة ولا نقصان لانه اوضح
الادلة [illegible] وقد غلظ صلى الله عليه وسلم على الخايب الذي
لم يعط كل ذي حق حقه بقوله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراثا فرضه
الله عز وجل قطع الله ميراثه من الجنة اي لم يكن له نصيب من الجنة وقال
عبد الله بن العباس رضي الله عنه اذا اخذتم فتحدثوا في الفرايض فانها من دينكم
وجهلوا اذا الهوام بالهوا بالرمي اي الرمي بالسهام قال المؤلف رحمه الله
ووضعت هذا المختصر على مذهب ابي عبد الله مالك بن انس الاصبحي
امام دار الهجرة النبوية على ساكنها افضل الصلاة واتم التسليم
وعلى مذهب الامام القرشي ابي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رضي
الله عنهما وحشرنا في زمرتهما وتحت لوائهما جاء التوبة من الله الملك
[illegible] وحوانا من اليم عذاب النار اعاذنا الله والمسلمين منها وسميته
اياه المختصر تحفة الرايض في علم الفرايض وبالفرايض على الله الكريم اعتمد

وابه

والمعنى على الاستغراق يجمع الامور بدل هو لغة الحاجز
بين الشيئين والاحاطة بجهة من العلم يشتمل على فروع ومسائل غالبا
فاشار الى ان حادث الموت الذي كتبه الله على خلقه يتولى امره انتهى
اي الوارث فمن حيث هم عليه وانما خص عينه وشرطيته وليس بجاعله
عضو بعد عضو والمراد الى تجهيزه من كفن وغسل وحنوط بالمعروف
من غير تقتير ولا تبذير ومؤنة التجهيز ستر عورة وحفر وتخرج مؤنة
تجهيزه بالمعروف كما تقدم من رأس ماله الشرعي هذا ما عليه ظاهر
المتون والمرسلة ع الزمة الاخ والمراد من المتعلق بعين الميت
اجرة الحفار والاخ الصحيح عليه المتعلق برقبته الاخ والاخ التابع
المتعلق بعين الشيء المبيع وذلك كله اذا كانت التركة مشتركة بينها
بالشمن للمبيع ووجوده اي البايع المبيع بعينه حيا ومؤنه خاليا مجردا
عن حق غيره بخلاف ما لو انتقل عن ملك المشتري الى ملك غيره كالهبة
هذا من جملة الديون المرسلة واختلف في نفقة المرأة المزوجة فقال
الشافعي رحمه الله مؤنة تجهيزها على زوجها ان كانت موسرة وقيل
تجهيزها على قدر ما قال الراجحي في الشرح ان كانت موسرة وزوجها فقير فمؤنة
التركة وتبعه في الروضة والمراد بالتركة ما تخلفه وقال مالك رحمه الله
مالها ان كانت موسرة قال النووي واختلف في مؤنة دفن الزوجة فيها
فقال ابن القاسم في مالها وقال عبد الملك في مال الزوج وفرق بين الموسرة
والمعسرة والمعتمد من مذهب مالك انها تجب في مالها لانها من
جملة الكسوة وقد انقطعت الموت فان كانت معسرة فالمال على
الراجح من مذهبه ثم يقضي دينه حتى لو اجتمع دين آدمي ودين الله تعالى كزكاة